

بلاغ رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٢

صادر بالاستناد لأحكام البند (رابعاً) من أمر الدفاع رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١

استناداً لأحكام البند (رابعاً) من أمر الدفاع رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ ولضمان  
توافر السلع الأساسية والمحافظة على المخزون الاستراتيجي الغذائي واستقرار  
الاسعار في المملكة أقرر اصدار البلاغ التالي :

" تلغى عبارة (ولغاية ٢٠٢١/١٢/٣١) الواردة في البند (ثانياً) من أمر  
الدفاع رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ ويستعاض عنها بعبارة (ولغاية ٢٠٢٢/٣/٣١) ".

٢٠٢٢/١/٤


رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة

\*\*\*\*\*

\*\*\*\*\*

\*\*



أمر دفاع رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١صادر بمقتضى أحكام قانون الدفاع رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢

نظرا لتداعيات انتشار جائحة كورونا وأثرها على أجور الشحن وارتفاعها بنسبة عالية تعادل أضعاف الأجور قبل الجائحة ، ولتجنب انعكاس ذلك على الاقتصاد الوطني والحد من ارتفاع أسعار السلع المستوردة بهدف تخفيف الأعباء على التجار والمواطنين وتمكين الاقتصاد من استعادة عافيته ودعم الجهود المبذولة لمواجهة تلك الظروف ، أقر إصدار أمر الدفاع التالي:

أولاً : يكون الحد الأعلى لتكاليف أجور نقل البضائع المستوردة حتى مكان إدخالها الحدود لغايات تحديد القيمة الجمركية للبضائع المستوردة إلى المملكة ، على النحو التالي:

| الحد الأعلى لأجور الشحن بالدولار لحاوية سعتها (٤٠) قدما | الحد الأعلى لأجور الشحن بالدولار لحاوية سعتها (٢٠) قدما | مصدر البضائع           |
|---|---|------------------------|
| ٤٠٠٠  | ٢٠٠٠  | شرق آسيا والشرق الأقصى |
| ٣٠٠٠  | ١٥٠٠  | أوروبا                 |
| ٣٤٠٠  | ١٧٠٠  | أمريكا                 |

ثانياً : تسري أحكام أمر الدفاع هذا اعتباراً من صباح يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٧/١ ولغاية ٢٠٢١/١٢/٣١.

ثالثاً : يوقف العمل بأي نص أو تشريع يخالف أي حكم من أحكام أمر الدفاع هذا.

رابعاً: لرئيس الوزراء تعديل أي من أحكام أمر الدفاع هذا بموجب بلاغات يصدرها لهذه الغاية.

٢٠٢١/٦/٣٠

رئيس الوزراء  
الدكتور بشر هاني الخصاونة

